

الصادر :
التاريخ :
المرفقات :



جمعية دعم لرعاية المطلقات والأرامل وأبنائهن
DAAM ASSOCIATION
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

يتم الاستفادة من التبرعات المقدمة على النحو التالي :

إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها او وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

الفائض من التبرعات الموسمية يعاد توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر بعد أخذ موافقة المركز، باستثناء الزكاة يجب على المرخص له إيداع الفائض من التبرعات الموسمية والمخصصة للزكاة إلى الهيئة العامة للزكاة والجمارك والضريبة، وتستثنى الجمعيات الأهلية من هذا البند.

في حال وجود مبالغ مالية متوفرة أو لم تصرف بعد تقوم الجمعية بتخصيص هذه المبالغ في أنشطة أو برامج لنفس الغرض المتبرع له بعد موافقة المركز أو إيداعها في الحساب البنكي للمركز، ويتولى المجلس إنفاقها في الغرض المتبرع له -إن أمكن- أو إنفاقها في وجوه البر التي يراها.

تم اعتماده في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم 6-22 بتاريخ 14/11/2022

رئيسة مجلس إدارة الجمعية

نورة بنت عبدالعزيز آل الشيخ

